كراس الشروط

المتعلق بتنظيم عمليات توريد المقاعد والأثاث وأجزائه

الفصـــل الأول : يضـــبط كراس الشروط هذا الالتزامات التي يجب احترامها و الشروط الواجب توفرها للقيام بعمليات توريد المقاعد والأثاث وأجزاؤه.

الفصل 2 : ينطبق كراس الشروط هذا على المقاعد والأثاث وأجزاؤه المدرج تحت أرقام التعاريف الديوانية التالية:

البند الديواني	تعريف المواد
- من 94013010006 إلى 94018000900	مقاعد
- من 94031010008 إلى 94039090008	أثاث وأجزاؤه

و تســتثنى مــن مجــال تطبيق هذا الكراس المقاعد و الأثاث و أجزاؤه الموجهة للاستعمال الخاص و التي تحددهــا لجنة متابعة و مراقبة عمليات توريد المقاعد و الأثاث و أجزاؤه ضمن قائمة يتم تحينها دوريا و يتم إعلام المصالح الديوانية بأي تغيير يطرأ عليها.

البـــاب الأول:
شـــروط التـــوريـــد و إجـــراءاتـــه

الفصـــل 3 : لا يمكن توريد المقاعد والأثاث وأجزاؤه موضوع هذا الكراس إلا من قبل كل شخص طبيعي أو معنوي مسجل بقائمة موردي المقاعد والأثاث وأجزاؤه المنصوص عليها بالفصل 5 من قرار المصادقة على كراس الشروط هذا. كما يجب أن تتوفر في المورد الشروط التالية:

- أن تكـــون له هويـــة تجاريـــة (مرســـم بالسجل التجاري ومتحصل على بطاقة التعريف الجبائي) منصوص عليها بكل إذن تسليم وبفواتير البيع،
- أن يبرم عقد تأمين "مسؤولية مدنية مهنية" على المقاعد والأثاث وأجزاؤه المورد على أن لا يقـــل مـــبلغ الضمان عن 2 % من رقم المعاملات التقديري السنوي. ويجب أن يشمل الضمان الأضرار المترتبة عن استعمال مقاعد وأثاث وأجزاؤه ذات جودة متردية.

الفصل 4: يتعين على المورد أن يوفر:

- –مكانا للخزن مطابقا لشروط السلامة،
- –وسائل نقل مجهزة بمعدات السلامة و الإطفاء الضرورية
- –مصلحة ما بعد البيع يشرف عليها إطار.

الفصل 5 : يجب على المورد أن يمد كتابة اللجنة و مصالح الديوانة عند كل عملية توريد بالبيانات والوثائق التالية:

- نوع المقاعد أو الأثاث وأجزاؤه المورد،
- البلد الأصلي للمقاعد أو الأثاث وأجزاؤه ،
- اسم المزود وعنوانه،
- اسم المورد وعنوانه،
- الخاصـــيات الفنية للمقاعد أو للأثاث وأجزاؤه الموردة والمنصوص عليها بالفصل 8 من كراس الشروط،
- تقرير اختبار محرر باللغة العربية أو الفرنسية أو الانقليزية و مسلم من قبل مخبر معتمد يتضـــمن نـــتائج التحاليل و التجارب مع التنصيص على مطابقة كل دفعة من المنتجات

المـــوردة للمواصـــفات التونسية أو العالمية سارية المفعول. و تتم المصادقة على التقرير والتثبت من صفة المخبر من قبل المصالح الفنية بالوزارة المكلفة بالصناعة.

الفصـــل 6 : يجـــب على المورد أن يضع نظاما لمعالجة التشكيات الواردة عليه وكذلك نظاما سريعا لسحب المقـــاعد أو الأثـــاث وأجـــزاؤه الـــذي تم توزيعه إذا كان موضوع قرار سحب صادر عن المصالح الإدارية المختصة.

كمـــا يجـــب على المورد أن يضع نظاما للمتابعة يمكن من تسجيل أسماء الحرفاء وعناوينهم وأعداد الفواتير وتواريخها والكميات الموزعة وأعداد الدفعات وذلك طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل.

الفصل 7 : يجب على المورد مد لجنة متابعة و مراقبة عمليات توريد المقاعد والأثاث وأجزاؤه ببرنامج تقديري سنوي لعمليات التوريد و لعمليات التزود من السوق المحلية و ذلك خلال شهر جانفي من كل سنة. كما يجب عليه خلال نفس الفترة أن يمد اللجنة بالإرشادات الإحصائية المتعلقة بمبيعاته من المقاعد والأثاث وأجزاؤه الموردة و المصنعة محليا خلال السنة المنقضية.

البـــاب الثـــانـــي
الشـــروط الفـــنـــيـــة

الفصل 8 : يجب أن تكون المقاعد والأثاث وأجزاؤه الموردة مطابقة للخصائص الفنية والمواصفات التونسية أو العالمية السارية المفعول.

الفصل 9 : يجب أن تحمل المواد الموردة البيانات التالية:

- اسم المصنع،
- الماركة،
- بلد المنشأ،
- تاريخ الصنع،
- النوع،
- الخصائص الفنية.

البـــاب الثـــالـــث
الـــمـــــراقـــبـــــة

الفصل 10: تتم مراقبة مطابقة المورد لمقتضيات كراس الشروط هذا من قبل لجنة متابعة ومراقبة التوريد أو من تفوضه. و يقع إعداد محضر معاينة في الغرض.

الفصـــل 11: تـــتم مراقـــبة مطابقة المقاعد و الأثاث و أجزاؤه الموردة للخصائص الفنية المنصوص عليها بكراس الشروط هذا من قبل المصالح المختصة بالوزارة المكلفة بالتجارة.

و تقـــوم المصـــالح المذكـــورة، عند الاقتضاء و بطلب من اللجنة ، برفع عينات من المنتوج المورد في نقاط العـــبور، و ذلـــك طبقا لقرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في 18 سبتمبر 1993 والمتعلق بضبط طرق أخـــذ العيـــنات كمـــا تم تنقيحه بقرار وزير السياحة و التجارة و الصناعات التقليدية المؤرخ في 21 جويلية 2003، بغرض إجراء التحاليل و التجارب طبقا للمواصفات التونسية أو العالمية سارية المفعول.
و تحمل مصاريف التحاليل و التجارب على المورد.

و تمـــد المصـــالح المذكورة لجنة متابعة و مراقبة عمليات توريد المقاعد و الأثاث وأجزاؤه بتقرير عن كل التحاليل والتجارب التي تم إجراؤها.